

## تفسير البغوي

33 - { إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساد } الآية قال الصحاح : نزلت في قوم من أهل الكتاب كان بينهم وبين رسول الله عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الأرض .

وقال الكلبي : نزلت في قوم هلال بن عويمرو ذلك أن النبي ﷺ وادع هلال بن عويمرو وهو أبو بردة الأسلمي على أن لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عويمر إلى رسول الله ﷺ فهو آمن لا يهاج فمر قوم من بني كنانة يريدون الإسلام بناس من أسلم من قوم هلال بن عويمر ولم يكن هلال شاهدا [ فشدو ] عليهم فقتلواهم وأخذوا أموالهم فنزل جبريل عليه السلام بالقضية فيهم وقال سعيد بن جبير : نزلت في ناس من عرينة و عكل أتوا النبي ﷺ وبايدهم على الإسلام وهم كذبة فبعثهم النبي ﷺ إلى إبل الصدقة فارتدوا وقتلوا الراعي / واستاقوا الإبل .

[ أخبرنا عبد الواحد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن إسماعيل ثنا علي بن عبد الله ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني أبو قلابة الجرمي ] عن أنس بن مالك رض قال : قدم علي النبي ﷺ نفر من عكل فأسلموا واجتووا المدينة فأمرهم [ النبي ﷺ ] أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوا الإبل فبعث النبي ﷺ في آثارهم فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسلم أعينهم ثم لم يحسن لهم حتى ما توا .

ورواه أبوب عن قلابة عن أنس رض قال : فقطع أيديهم وأرجلهم ثم أمر بمساهم فكحلهم بها وطرحهم بالحرث يستسقون مما يسقون حتى ما توا قال أبو قلابة : قتلوا وسرقوا وحاربوا الله رسوله وسعوا في الأرض فسادا [ وهو المراد من قوله تعالى : { ويسعون في الأرض فسادا } ]

واختلفوا في حكم هؤلاء العرنبيين فقال بعضهم : هي منسوخة لأن المثلة لا تجوز وقال بعضهم : حكمه ثابت إلا السمل [ والمثلة ] وروى قتادة عن ابن سيرين أن ذلك كان قبل أن [ ينزل الحد ] وقال أبو الزناد : فلما فعل رسول الله عَزَّوجَلَّ ذلك بهم أنزل الله الحدود ونهاه عن المثلة فلم يعد .

وعن قتادة قال : بلغنا أن رسول الله عَزَّوجَلَّ كان بعد ذلك يحث على الصدقة وينهى عن المثلة .  
وقال سليمان التيمي عن أنس : إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سلموا أعين الرعاة و  
قال الليث بن سعد : نزلت هذه الآية معاقبة لرسول الله عَزَّوجَلَّ وتعلينا منه إياه عقوبهم وقال :  
إنما جراوهم هذا لا المثلة ولذلك ما قام النبي ﷺ خطيبا إلا نهى عن المثلة .

واختلفوا في المحاربين الذين يستحقون هذا الحد فقال قوم : هم الذين يقطعون الطريق ويحملون السلاح والمكابرون في الأنصار وهو قول الأوزاعي ومالك وليث بن سعد و الشافعى رحمهم الله .

وقال قوم : المكابرون في الأنصار ليس لهم حكم المحاربين في استحقاق هذه الحدود وهو قول أبي حنيفة وه .

وعقوبة المحاربين ما ذكر الله سبحانه وتعالى : { أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض } فذهب قوم إلى أن الإمام بالخيار في أمر المحاربين بين القتل والقطع والصلب [ والنفي ] كما هو ظاهر الآية وهو قول سعيد بن المسيب و الحسن و النخعي و مجاد .

وذهب الأكثر إلى أن هذه العقوبات على ترتيب الجرائم لا على التخيير [ لما أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الخطيب أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعى أنا إبراهيم بن محمد عن صالح مولى التوأمة ] عن ابن عباس وهما في قطاع الطريق إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف فإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الأرض .

وهو قول قتادة و الأوزاعي و الشافعى وأصحاب الرأى رحمهم الله تعالى .

[ وإذا قتل قاطع الطريق يقتل ] حتما حتى لا يسقط بعفو ولـي الدم وإذا أخذ من المال نصبا وهو ربع دينار تقطع يده اليمنى ورجله اليسرى وإذا قتل وأخذ المال يقتل و يصلب . واختلفوا في كيفيةه : ظاهر مذهب الشافعى وه أن يقتل ثم يصلب وقيل : يصلب حيا ثم يطعن حتى يموت مصلوبا وهو قول ليث بن سعد و قيل : يصلب ثلاثة أيام حيا ثم ينزل فيقتل وإذا أخاف السبيل ينفى .

واختلفوا في النفي : فذهب قوم إلى أن الإمام يطلبـه فـي كل بلـدة يوجد يـنـفـى عـنـه وـهـوـ قول سعيد بن جبير و عمر بن عبد العزيز وقيل : يطلب لـتقـامـ الحـدـودـ عـلـيـهـ وـهـوـ قولـ ابنـ عـباسـ وـالـلـيـثـ بـنـ سـعـدـ وـبـهـ قـالـ الشـافـعـيـ وـقـالـ أـهـلـ الـكـوـفـةـ : النـفـيـ هـوـ الـحـبـسـ وـهـوـ نـفـيـ مـنـ الـأـرـضـ وـقـالـ مـحـمـدـ بـنـ جـرـيرـ : يـنـفـىـ مـنـ بلـدـهـ إـلـىـ غـيرـهـ وـيـحـبـسـ فـيـ السـجـونـ [ فـيـ الـبـلـدـ الـذـيـ نـفـيـ إـلـيـهـ حـتـىـ تـظـهـرـ تـوـبـتـهـ كـانـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ وه أـوـلـ مـنـ حـبـسـ فـيـ السـجـونـ ] وـقـالـ : أحـبـسـهـ حـتـىـ أـعـلـمـ مـنـهـ التـوـبـةـ وـلـاـ أـنـفـيـهـ إـلـىـ بلـدـ فـيـؤـذـيـهـ { ذـلـكـ } الـذـيـ ذـكـرـتـ مـنـ الـحدـ { لـهـمـ خـرـيـ } عـذـابـ وـهـوـانـ وـفـصـيـحةـ { فـيـ الدـنـيـاـ وـلـهـمـ فـيـ الـآـخـرـةـ عـذـابـ عـظـيـمـ }